١/٤٧ـ كتاب العتق

[باب في العتق وفضله]

١١٤٨ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِماً، اسْتَنْقَذَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ».

[باب أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟]

١١٤٩ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِي ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِالله، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ». قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ: «أَغْلاَهَا ثَمَناً وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ: «تُعِينُ صَانِعاً أَوْ تَصْنَعُ لأَخْرَقَ». قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ: «تَدَعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ».

[باب إِذَا أَعْتَقَ عَبْداً بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ أَمَةً بَيْنَ الشُّرَكَاءِ]

١١٥٠ـ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُوِّمَ الْعَبْدُ قِيمَةَ عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ، وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ».

[باب الْخَطَأ وَالنِّسْيَانِ فِي الْعَتَاقَةِ وَالطَّلاَقِ وَنَحْوِهِ]

١١٥١ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: «إِنَّ الله تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ».

١١٤٨- البخاري: ٢٥١٧، ومسلم: ٣٧٩٨، وأحمد: ١٠٨٠١ .

١١٤٩- البخاري: ٢٥١٨، ومسلم: ٢٥٠، وأحمد: ٢١٣٣١.

وقوله : (أَنْفَسُها): التي يغتبطون بها أكثر لنفاستها ، و (الأخرق): الذي لا صناعة له ولا يحسن العمل .

١١٥٠- البخاري: ٢٥٢٢، ومسلم: ٣٧٧٠، وأحمد: ٣٩٧ .

١١٥١- البخاري: ٢٥٢٨، ومسلم: ٣٣٢، وأحمد: ٧٤٧٠.

[باب إِذَا قَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِهِ : هُوَ لله وَنَوَى الْعِتْقَ وَالإِشْهَادِ فِي الْعِتْقِ]

١١٥٢- وعَنْه ﷺ : أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الإِسْلاَمَ وَمَعَهُ غُلاَمُهُ، ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِي ﷺ، فَقَالَ النَّبِي ﷺ: «**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلاَمُكَ قَدْ أَتَاكَ**». فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ. قَالَ فَهُوَ حِينَ يَقُولُ:

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا ... عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

[باب عِتْقِ المُشْرِكِ]

١١٥٣- عَنْ حَكِيم بْن حِزَامٍ ﷺ أنه أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِئَةَ رَقَبَةٍ، وَحَمَلَ عَلَى مِئَةِ بَعِيرٍ، فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِئَةِ بَعِيرٍ، وَأَعْتَقَ مِئَةَ رَقَبَةٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ، وذكر الحديث وقد تقدم في الزكاة.

[باب مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقاً]

١١٥٤- عَنْ عَبْد الله بن عمر ﷺ أَنَّ النَّبِي ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ، فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ، ﷺ.

١١٥٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: مَازِلْتُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلاَثٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ**». قَالَ: وَجَاءتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا**». وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «**أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ**».

١١٥٢- البخاري: ٢٥٣٠، وأحمد: ٧٨٤٥.

١١٥٣- البخاري: ٢٥٣٨، ومسلم: ٣٢٦، وأحمد: ١٥٥٧٥، وقد تقدم برقم: ٧٣٢.

١١٥٤- البخاري: ٢٥٤١، ومسلم: ٤٥١٩، وأحمد: ٤٨٥٧.

١١٥٥- البخاري: ٢٥٤٣، ومسلم: ٦٤٥١، وأحمد: ٩٠٦٨.

[باب كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ]

١١٥٦ـ وعَنْه ﷺ عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ. وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلاَيَ، وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلاَمِي».

[باب إِذَا أَتَاهُ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ]

١١٥٧ـ وعَنْه ﷺ عَنِ النَّبِي ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِي عِلاَجَهُ».

[باب إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ]

١١٥٨ـ وعَنْه ﷺ عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

١١٥٦- البخاري: ٢٥٥٢، ومسلم: ٥٨٧٧، وأحمد: ٨١٩٧.

١١٥٧- البخاري: ٢٥٥٧، ومسلم: ٤٣١٧، وأحمد: ٩٣٠٧.

وقوله : (علاجه): تحضيره وتجهيزه .

١١٥٨- البخاري: ٢٥٥٩، ومسلم: ٦٦٥١، وأحمد: ٨١٢٥ .

obeikandl.com